

العدالة تحمي التراث: جنايات الكرخ تدين مُتاجر بقطعة أثرية نادرة



أصدرت محكمة جنايات الكرخ، اليوم الأربعاء، حكماًً بالحبس الشديد لمدة سنتين بحق مدان عن جريمة الاتجار بالقطع الأثرية.

وقال إعلام القضاء في بيان تلقته "المطلع"، إن "محكمة جنايات الكرخ أصدرت حكماًً بالحبس الشديد لمدة سنتين بحق مدان عن جريمة الاتجار بالقطع الأثرية". وأضاف، أن "المدان ضبط بحوزته قطعة فخارية مكتوب عليها بالخط المسماري كان يروم بيعها مقابل مبلغ مالي مقداره 15 ألف دولار"، مشيراً إلى أن "الحكم صدر بحق المدان وفقاً لأحكام المادة 44 من قانون الآثار والتراث رقم 55 لسنة 2002 واستدلالاً بأحكام المادة 132 / 3 من قانون العقوبات".